

## دليل الطالب على مذهب الإمام المجل أحمد بن حنبل

ومن قتل قتيلا في حالة الحرب فله سلبه وهو ما عليه من ثياب وحلي وسلاح وكذا دابته التي قتل عليها وما عليها وأما نفقته ورحله وخيمته وجنيبه فغنيمة وتقسم الغنيمة بين الغانمين فيعطى لهم أربعة أخماسها للراجل سهم وللغازي على فرس هجين سهمان وعلى فرس عربي ثلاثة ولا يسهم لغير الخيل ولا يسهم إلا لمن فيه أربعة شروط : البلوغ والعقل والحرية والذكورة فإن اختل شرط رخص لهم ولم يسهم خيرا ويقسم الخمس الباقي خمسة أسهم سهم □ ولرسوله يصرف مصرف الفئ وسهم لذي القربى وهم : بنو هاشم وبنو المطلب حيث كانوا للذكر مثل حظ الأنثيين وسهم لفقراء اليتامى وهم من لا أب له ولم يبلغ وسهم للمساكين وسهم لأبناء السبيل ومن قتل قتيلا في حالة الحرب فله سلبه وهو ما عليه من ثياب وحلي وسلاح وكذا دابته التي قتل عليها وما عليها وأما نفقته ورحله وخيمته وجنيبه فغنيمة وتقسم الغنيمة بين الغانمين فيعطى لهم أربعة أخماسها للراجل سهم وللغازي على فرس هجين سهمان وعلى فرس عربي ثلاثة ولا يسهم لغير الخيل ولا يسهم إلا لمن فيه أربعة شروط : البلوغ والعقل والحرية والذكورة فإن اختل شرط رخص لهم ولم يسهم خيرا ويقسم الخمس الباقي خمسة أسهم سهم □ ولرسوله يصرف مصرف الفئ وسهم لذي القربى وهم : بنو هاشم وبنو المطلب حيث كانوا للذكر مثل حظ الأنثيين وسهم لفقراء اليتامى وهم من لا أب له ولم يبلغ وسهم للمساكين وسهم لأبناء السبيل